



اسم المادة : أخلاقيات المهنة
اسم التدريسي : م.م عبد الخالق مهدي عبد الكريم
المرحلة : الرابعة
السنة الدراسية : 2023
المحاضرة الثامنة



أنماط السلوك الغير أخلاقي في المهنة :-

-الفساد الإداري

-السلوك الإداري الغير أخلاقي

-تعريف الفساد الإداري

-أنواع الفساد الإداري

-الرشوة

-مفهوم الرشوة

-أنواع الرشوة

-الفرق بين الهدية والرشوة

الفساد الإداري :- تعتبر ظاهرة الفساد والفساد الإداري والمالي بصورة خاصة ظاهرة عالمية شديدة الانتشار ذات جذور عميقة تأخذ أبعاد واسعة تتدخل فيها عوامل مختلفة يصعب التمييز بينها .

وتختلف درجة شموليتها من مجتمع الى آخر .

مفهوم الفساد لغة :- الفساد في معجم اللغة هو فسد ضد صلح والفساد لغة البطلان فيقال فسد الشيء اي بطل واضمحل وشدت آيات في القرآن الكريم على تحريم الفساد على نحو كلي وان لمرتكبيه الخزي في الحياة الدنيا والعذاب الشديد في الآخرة .

الفساد اصطلاحا :- هو اساءة استعمال السلطة العامة أو الوظيفة العامة لكسب الحاضر .

يحدث الفساد عندما يقوم الموظف :

1-بقبول او طلب ابتزاز رشوة لتسهيل عقد او اجراء طرح مناقصة عامة .

2- استغلال الوظيفة العامة من دون اللجوء الى الرشوة بتعيين الأقارب ضمن منطقتي (المحسوبية والمنسوبة).

3-سرقة أموال الدولة .



اسم المادة : أخلاقيات المهنة
اسم التدريسي : م.م عبد الخالق مهدي عبد الكريم
المرحلة : الرابعة
السنة الدراسية : 2023
المحاضرة الثامنة



-أثار الفساد المدمرة والنتائج السلبية لتفشي هذه الظاهرة المقيته :

- 1-تطال مقومات الحياة لعموم ابناء الشعب .
- 2-هدر الأموال والثروات .
- 3-هدر الوقت والطاقات .
- 4-تعرقل اداء المسؤوليات وانجاز الوظائف والخدمات .
- 5-تشكيل منظومة تخريب وافساد تسبب تاخير عملية البناء والتقدم .
- 6- تشكيل منظومة تخريب وافساد تسبب تاخير في الحقل السياسي والاجتماعي والثقافي .
- 7-تشكيل منظومة تخريب وافساد في مؤسسات ودوائر الخدمات العامة ذات العلاقة المباشرة واليومية مع حياة الناس .

- الفساد الإداري :- هي المتاجرة بالوظيفة وامتيازاتها واستهلاك النفوذ لغير الأغراض القانونية الموجودة من أجلها .

يتعلق بمظاهر الفساد الإداري تلك الانحرافات الإدارية والوظيفية والتنظيمية والمخالفات التي تصدر عن الموظف العام اثناء تأديته لمهام وظيفته في منظومة القوانين والنظم التي تغتم الفرصة للاستفادة من الثغرات بدلا من الضغط على صناع القرار لمراجعتها وتحديثها باستمرار .

-وإذا ما استشرى الفساد الإداري في أي منشأه فأن ذلك نذير لسقوطها وأنها لا شك ان ظاهرة الفساد الإداري وثيقة الصلة بالخلل الأخلاقي والتربوي وهي دلالة على هبوط القيم المادية بطريقة غير عقلانية .

أنواع الفساد الإداري :

أ-الانحرافات التنظيمية :- ويقصد بها تلك المخالفات التي تصدر عن الموظف في اثناء تأديته لمهام وظيفته والتي تتعلق بصفة أساسية بالعمل ومن أهمها :

- 1-عدم احترام العمل .
- 2- امتناع الموظف عن اداء العمل المطلوب منه .
- 3- التراخي .



اسم المادة : أخلاقيات المهنة
اسم التدريسي : م.م عبد الخالق مهدي عبد الكريم
المرحلة : الرابعة
السنة الدراسية : 2023
المحاضرة الثامنة



4- عدم الالتزام بأوامر ومفردات الرؤساء .

5- السلبية .

6- عدم تحمل المسؤولية .

7- افشاء اسرار العمل .

ب- الانحرافات السلوكية : ويقصد بها المخالفات الإدارية التي يرتكبها الموظف وتتعلق بملكة الشخصي وتصرفه ومن أهمها .

1- عدم المحافظة على كرامة الوظيفة ومن صور ذلك ارتكاب الموظف لفعل مذل بالحياء في العمل كأستعمال المخدرات او التورط في جرائم أخلاقية .

2- سوء أستعمال السلطة ومن صور ذلك تقديم الخدمات الشخصية وتسهيل الأمور وتجاوز اعتبارات العدالة الموظوعية في منح أقارب او معارف المسؤولين ما يطلب منهم .

3- المحسوبية ويترتب على شيوع ظاهرة المحسوبية شغل الوظائف العامة بأشخاص غير مؤهلين مما يؤثر على أنخفاض كفاءة الإدارة في تقديم الخدمات وزيادة الأنتاج .

4- الوساطة : فيستعمل بعض الموظفين الوساطة شكلا من أشكال تبادل المصالح .

ج- الانحرافات المادية : يقصد بها المخالفات المادية والإدارية التي تتصل بسير العمل المنوط بالموظف وتتمثل هذه المخالفات فيما يلي :

1- مخالفة القواعد والأحكام المالية المنصوص عليها داخل المنظمة .

2- فرض الغرامات وتعني قيام الموظف بتسخير سلطة وظيفته للانتفاع من الأعمال الموكله اليه في فرض الأتاوه على بعض الأشخاص أو أستخدام القوة البشرية الحكومية من العمال والموظفين في الأمور الشخصية في غير الأعمال الرسمية المخصصة .

3- الأسراف في استخدام المال العام ومن صورة تبديد الأموال العامة في الأنفاق على الأبنية والأثاث والمبالغة في استخدام المقتنيات العامة في الأمور الشخصية وأقامة الحفلات والدعايات ببذخ .

د- الانحرافات الجنائية :- ومن صورها الأكثر أنتشارا الرشوة وأختلاس المال العام .



اسم المادة : أخلاقيات المهنة
اسم التدريسي : م.م عبد الخالق مهدي عبد الكريم
المرحلة : الرابعة
السنة الدراسية : 2023
المحاضرة الثامنة



- علاج الفساد الإداري :-

ان تغفل الفساد الإداري في كثير من النواحي والأختصاصات الوظيفية والمهنية يتطلب البحث عن المعالجات الممكنة وبيان كيفية القضاء عليه ويكون ذلك من خلال الآتي :

1-ترسيخ أخلاقيات المهنة اذ يعد أول وأعظم علاج لهذه الظاهرة , ولعل خلقي الأمانة والقوة من أهم الأخلاقيات في هذا السياق قال تعالى : (انه خير من استأجرت القوي الأمين) وعن رسول الله (ص) انه قال (أد الأمانة الى من ائتمك ولا تخن من خانك) .

2-التأكيد على قيمة تعظيم الله تعالى وأستحضار مراقبته في التزامنا بهذه الأخلاق والتذكير بفضل هذه الأخلاق وعظيم ثوابها كونها سعادة للمرء في الدنيا والأخرة .

3-وضع الأنظمة واللوائح والأساليب الموضحة لمجال المراقبة والمحاسبة والمساءلة ونشر الثقافة والنزاهة وكذلك يجب تحديد العقوبات الرادعة لمن يخالف ذلك وتطبيقها بكل حزم وعدل .

-ومن أهم وسائل علاج الفساد الإداري أنشاء أجهزة رقابية تكافح الفساد وتقضي عليه ومن خلال التحري عن أوجه الفساد المالي والإداري وكذلك أحالة المخالفات والتجاوزات المتعلقة بالفساد المالي والإداري للجهات الرقابية او جهات التحقيق .

ومن هذه الأجهزة ما موجود في العراق تهدف لتحقيق النزاهة وأشاعة الأخلاقيات المهنية والوظيفية عند ممارسة العمال ومكافحة الفساد بكافة صورة والقضاء عليه .

1-هيئة النزاهة .

2-جهاز المفتش العام .

3-ديوان الرقابة المالية .

4-جهاز الادعاء العام .

وما يقوم به من مهام تضمن ترسيخ مبادئ النزاهة والأخلاص في مزاولة العمل والقضاء على الفساد اذا مارس دوره هذا الجهاز في كثير من البلدان وسيعتلي هذا الدور قريباً في العراق عند المباشرة بالغاء جهاز المفتش العام .



اسم المادة : أخلاقيات المهنة
اسم التدريسي : م.م عبد الخالق مهدي عبد الكريم
المرحلة : الرابعة
السنة الدراسية : 2023
المحاضرة الثامنة



الفرق بين الرشوة والهدية :

الهدية :- أمر بها الشارع الحكيم ورغب فيها وهي من المكاسب الطيبة ولا شرط في بذلها .

الرشوة :- نهى عنها الشارع الحكيم وحذر فيها وهي المكاسب الخبيثة والرشوة مشروطة بعوض غير شرعي أما لفضا واما معنى .

الهدية : ما يعطى من غير طلب أو شرط للأقرباء والأصدقاء والصلحاء ومن يحسن الظن بهم وذلك بقصد أظهار المودة وحصول الألفه والثواب .

-الفرق بين الرشوة والهدية :

-الرشوة ما يعطيه بشرط أن يعينه والهدية لا شرط فيها .

-الرشوة ما أخذت طلبا , الهدية ما بذلك عفوا .

-الرشوة محرمة باتفاق , الهدية مستحبة باتفاق .